

ويكون يصاد صلاه من مخرج يدته عند الكعب وعند دفع الازمينه وجميع مواضع خاله  
انما المولد في مقدمه وورثه اقا اقدانك جوارى كل جليله ويأخوذ كرامته من يد راجل  
واقم اولدى قما اوى غيايه ده وبركه ففرضنا جرد يدك اولى اولادك اولادك اولادك  
فلسن قدر وصاوا غيايه ده مذكورده ومع هذا انك اريد غاير ادرسه كذا  
اولور قولت اولدره مخالفه اقتدا جاورده ما بامه اقدن ذكرا اولاد  
امور يقين اليه معلوم ولفيه واكرم عين اليه معلوم اولدرسه جاورده كل  
على الشيدى واما جوارى بو جولى اختيارا امشدره وخواهر زاده وغيره بولى بو جولى  
تسبح ايشدره وشعب الاسلام بيورده اكم معلوم امامك جمانايد وبلايد  
كوردت صحيح اولاد اولدره اكا اقتدا جاورده كل واكم مشاهد ايدو جاورده  
كيدسه وضمير اقا جاورده كوردت ايد ادرسه صحيح اولاد اولدره اقا جاورده  
وقول اول فاده ادره مواضع خاله فند احتياط اطلبك خاليدن اولد وغيره بورسه اكا  
اقتدا جاورده كل اولاد اقا ايدو كرسنه نك خصوصيتك نك كالى بولى  
بلية ان تمام حتمت لى بولى افاده بوردى وايك قول اولدره اكا اقدن بعمق معلوم  
اولدره جوارى كرا هلى اولور وياخوذ كرامته من جوارى اولور كرايه ده ومفتاح السماره  
وشح جمد كرايه اولدره اولدره اقا جاورده اقدن اولدره اقا جاورده اقا  
اقدن اولدره اقا جاورده اقدن اولدره اقا جاورده اقدن اولدره اقا جاورده  
اكا اقتدا مطلقا جاورده كل قولت رابع اولدره اكا اقتدا مطلقا جاورده  
بوا قول ادره دن قول اولاد ايله قول ناي قول ادره وقول اول اولدره زيارت ايد  
وقول ناي قولت ما قبله واجل اولدره لكن بوندر وارده اول قولك احرط ادره  
بسا ايله تسك ايدن واكلاه عمل ايلين بالاجماع باره تراغ اشكالان خارج اولدره  
وقوله رابع جاورده ورحم مقابله راجح عدم منزله سنن ذر ديا ادره اقا

قالا مخالف في الذهب اولوب ومانس مخالف في الذهب مطلقا اقتدا جاورده  
اقتدا ايدن بوندر بوندر بوندر بوندر بوندر بوندر بوندر بوندر بوندر  
كمنه مولا كالى السندي حقه نيك غايه التحقيق ونهايه التدقيق اقا رساله  
مخالفة بسون وبزي والرفق جاورده اقدن اموش بوندرسون ذكرا في العنايه  
الشهري اكا الدين شيخ الهداية قبل ابا الخوف الاقدماء بالمشافه اقا مخرج اقا  
مواضع الخاف بان بوضاه في الخارج الصبر من غير التسكين وبان لا يخرن الجوارى  
فاحشا ولا يكون شاكا في امانه وان لا يقطع الوتر وبان لا يترتب في العنايه  
من اللين ان كان طيبا او فرك اليايس وان لا يقطع الوتر وبان لا يترتب في العنايه  
واقم مع ريع ابيه فان علم منه شيئا من هذه الاشياء لا يصح الاقتداء به وان لم  
جاز وكبره وفي الاختيار اقا اما الاقدماء بسفوه الذهب طولا لانا سبه  
اذا لم يكن مصعبا ولا شاكا في امانه ان قال انا مؤمن ان شاء الله لا يصح الاقتداء به  
كذا في نية الفتاوى ولا يصح قا ايا ايا عن النبيله الى المغرب والمشرق جاورده  
وكان موضعا من الخارج من غير التسكين ولا يقطع الوتر وبان لا يقطع الوتر  
الكفايه بسبب الماء الذي هو اقل من عشر المعشر وفي النية اى نية الفتاوى قال  
شمل الاية المخراف ولا يصح الاقتداء بسفوه الذهب اذا كان يعلم انه لا يخرن الجوارى  
من الحمايه ولا يخرن الجوارى بسببها واجره وقال ابن الدين على السنه مالم  
بالفصل خاله ومكذا الحاب شيخ الاسلام الاو جاورده وذكرو في الجامع الصغير  
كشيخ الاسلام العنايه روى كقول النبي عن ابي جعفر بن عبد الله اذا كان يرفع يديه  
عند الكعب وعند دفع اليايس فسد صلواته فلا يجوز الاقتداء به انتهى قال النبي  
الاحمره ربه اقدن وهرن المسئله كذا الملامه الاقرا رساله كافيه مشافه  
فقدم جوارى الاقدماء بالمشافه في التدقيق بوندر عند الكعب وبعد الكعب وفي الفتاوى